



مركز تطوير المؤسسات الأهلية الفلسطينية
NGO Development Center

ورقة معلومات

نظام الالتزام وبناء القدرات الخاص

بمدونة سلوك المؤسسات الأهلية الفلسطينية

إعداد مركز تطوير المؤسسات الأهلية

كانون ثاني 2015

قام مركز تطوير المؤسسات الأهلية في عام 2006 ومن خلال مشروع المؤسسات الأهلية الثاني بتطوير ميثاق شرف خاص بالمؤسسات الأهلية الفلسطينية، وبناء على ميثاق الشرف هذا، تم تطوير مدونة سلوك للمؤسسات الأهلية الفلسطينية في عام 2008 بالتعاون مع الشبكات/الاتحادات المظلاتية الأربعة المسماة "بالائتلاف الأهلي" لمدونة السلوك للمؤسسات الأهلية الفلسطينية بالشراكة مع مركز تطوير المؤسسات الأهلية ضمن مشروع المؤسسات الأهلية الثالث. حيث أتى ذلك من خلال عملية تشاور وشراكة مع أكثر من 200 مؤسسة أهلية مجتمعية فلسطينية تمثل القطاع الأهلي على مستوى الضفة الغربية وقطاع غزة. وسعي مركز تطوير الذي تم اعتماده كسكرتاريا تنفيذية للائتلاف الأهلي علي نشر المبادئ الاثني عشر لهذه المدونة وتعزيز الالتزام بها. حيث تهدف هذه المدونة إلى تعزيز البناء المؤسسي الداخلي للمؤسسات الأهلية وانتهاج مبادئ الشفافية والنزاهة والمكاشفة والاتجاه نحو تفعيل المشاركة المجتمعية الحقيقية واحترام دور الأفراد والفئات المستهدفة وتمكينها من التعبير عن آرائها واحتياجاتها وأولوياتها وتقديم الخدمة لها بكفاءة وفعالية واحترافية. تم إقرار المدونة بصورتها الحالية من قبل المؤسسات الأهلية الفلسطينية في 2008/2/28 إذ قامت حوالي 620 مؤسسة أهلية فلسطينية من الضفة الغربية و قطاع غزة بالتوقيع على مدونة سلوك المؤسسات الأهلية الفلسطينية.

ويقوم مركز تطوير منذ عام 2008 بتنفيذ سلسلة من مشاريع المساعدة الفنية للالتزام بمدونة السلوك لمساعدة وتطوير المؤسسات الأهلية للالتزام بمبادئ المدونة التي وقعت عليها.

واستكمالاً لعمله، قام مركز تطوير المؤسسات الأهلية في العام 2010 وضمن مشروع المؤسسات الرابع وبالتعاون مع الشبكات/الاتحادات المظلاتية الأربعة، بتطوير مدونة السلوك من خلال تصميم أداة لقياس مدى التزام المؤسسات الأهلية بمدونة السلوك. ولإشراف على عملية القياس وإصدار شهادات تبين مدى هذا الالتزام، تم إنشاء مجلس مصادقة لنظام الالتزام بمبادئ مدونة السلوك وبناء قدرات المؤسسات الأهلية الفلسطينية. ويتكون مجلس المصادقة من الشبكات والاتحادات المظلاتية الأربعة العاملة في فلسطين: شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية (PNGO)، والاتحاد العام الفلسطيني للجمعيات الخيرية (PGUCS)، والهيئة الوطنية للمؤسسات الأهلية الفلسطينية (PNIN)، والاتحاد الفلسطيني العام للمنظمات غير الحكومية - غزة (PGUN) ومركز تطوير المؤسسات الأهلية. يكون مركز تطوير المؤسسات الأهلية هو السكرتاريا التنفيذية لمجلس المصادقة.

ويعمل مجلس المصادقة وفقاً لنظمه ولوائحه الداخلية التي تم تبنيها والتوقيع عليها من قبل المجلس التأسيسي في مارس 2014. ويسعى المجلس إلى رفع الوعي بشكل واسع بمدونة السلوك ولتطوير نظام الحوافز و الإدارة الرشيدة. يوضح الشكل (1) بالأسفل الإطار الزمني لعملية تطوير نظام مدونة السلوك.

الشكل (1) مدونة سلوك المؤسسات الأهلية الفلسطينية




2. نظام الالتزام بمبادئ مدونة السلوك وبناء القدرات

يقوم نظام الالتزام بمبادئ مدونة السلوك علي فحص مدى التزام المؤسسات الأهلية التي قامت بتوقيع وتبني تلك المدونة وتطبيقها من خلال عملها. حيث تم تنفيذ برنامج تجريبي لتطبيق نظام الالتزام بمبادئ مدونة السلوك خلال مشروع المؤسسات الأهلية الرابع وذلك بهدف التأكد من أن المؤسسات الأهلية الموقعة على هذه المدونة تلتزم بمعايير المدونة، بالإضافة إلى التأكد من تعزيز شفافية المؤسسات الأهلية وإدارتها الرشيدة، ومساءلتها أمام ذوي الشأن. بناء على هذا البرنامج التجريبي تم تطوير نظام متكامل لقياس مدى التزام المؤسسات الأهلية بمبادئ مدونة السلوك. يتكون النظام من ثلاث مراحل رئيسية وهي:

1. التقييم الذاتي للمؤسسات الأهلية.
2. التحقق من التقييم الذاتي للمؤسسات الأهلية من خلال المراجعين الأقران.
3. اصدار شهادة الالتزام بمدونة السلوك من قبل مجلس المصادقة.

الشكل (1) مراحل الالتزام بنظام مدونة السلوك



المرحلة الأولى: التقييم الذاتي الطوعي للمؤسسات الأهلية، باستخدام أداة تقييم الالتزام بمدونة السلوك:

إن الهدف المنشود من التقييم الذاتي هو تكوين رؤية لدى المؤسسة الأهلية بنقاط قوتها وضعفها في مجال الالتزام بمبادئ ومعايير المدونة. وتشكل نتائج التقييم الذاتي الأساس للتحقق من الصحة الذي يقوم به فريق المراجعين الأقران فيما بعد. ومن الجدير بالذكر أنه يجب علي عملية التقييم الذاتي أن تكون تشاركية بحيث تشمل الأشخاص الرئيسيين في المؤسسة ليتم التأكد من أن المعلومات المقدمة واستنتاجات التقييم دقيقة.

في حال عدم رغبة المؤسسة الأهلية في المضي في عملية التحقق من صحة نتائج التقييم الذاتي والمصادقة عليها، يمكن للمؤسسة أن تستخدم أداة التقييم كوسيلة للحصول على معلومات مجردة؛ لتحديد قدراتها التنظيمية و المؤسسة بما يخص التوافق مع معايير و مبادئ المدونة.

تبدأ الخطوة الأولى بالحصول على أداة التقييم من الموقع الإلكتروني لمركز تطوير المؤسسات الأهلية www.ndc.ps واختيار أداة التقييم المؤسساتي المناسبة وفقاً لمعدل الصرف السنوي للمؤسسة مقدمة الطلب وذلك كما يلي:

- أداة التقييم المؤسساتي الخاصة بالمؤسسات القاعدية: وتستخدمها المؤسسات التي يقل معدل صرفها السنوي للسنوات الثلاث الاخيرة عن (50,000) دولار أمريكي.
- أداة التقييم المؤسساتي الخاصة بالمؤسسات الأهلية: وتستخدمها المؤسسات التي يزيد معدل صرفها السنوي للسنوات الثلاث الاخيرة عن (50,000) دولار أمريكي.

تقوم المؤسسة بتعبئة الأداة المناسبة لها بنفسها كما يمكنها أن تطلب دعماً فنياً من مركز تطوير المؤسسات الأهلية أو الشبكة المظلية التي ينتمون لها خلال عملية التقييم الذاتي وذلك لمرة واحدة فقط.

المرحلة الثانية - التحقق من صحة التقييم الذاتي للمؤسسات الأهلية من خلال المراجعين الأقران

يُعد التحقق من نتائج التقييم الذاتي من قبل المراجعين الأقران عنصراً رئيساً للتقييم الذاتي للمؤسسات الأهلية؛ ذلك لأنّ بعض المؤسسات قد تكون متحفظة أو متفائلة جداً في تقييمها الذاتي، أو غير واضحة فيما يتعلق بنقاط ضعفها. لقد صممت العملية برمتها لتكون تجربة تعليمية للمؤسسة الأهلية، فضلاً عن كونها تدقيقاً لإجراءاتها و عملياتها، تنتهي بمعرفة المؤسسة الأهلية لمدى تطابقها مع مدونة السلوك، والخطوات التي يجب أن تتبناها لتحقيق التزاماً أكبر بمبادئ مدونة السلوك.

إنّ التحقق لا يعني تقييماً صارماً مكثفاً، وبحثاً عميقاً في أداء المؤسسة الأهلية، وإنما هو مجرد فحص التزام؛ على فرض أنه كلما كانت المؤسسة الأهلية ملتزمة أكثر بالمعايير المنصوص عليها، ازدادت فاعليتها في عملها كمؤسسة أهلية. وعلى الرغم من ذلك، فهناك مؤشرات في أداة التقييم يمكنها أن تحدد مدى فاعلية برامج المؤسسة الأهلية (مثل وجود خطة استراتيجية ومشاركة ذوي الشأن في تطوير البرنامج ووجود نظام مراقبة وتقييم).

على المؤسسة الأهلية التي ترغب بالتحقق من صحة التقييم الذاتي والحصول على شهادة التزام تقديم طلباً رسمياً إلى مركز تطوير مرفق معه تقرير نتائج التقييم الذاتي وذلك خلال أوقات محددة يعلنها المركز لاستقبال الطلبات، حيث سيقبل مركز تطوير المؤسسات الأهلية طلبات التحقق من صحة التقييم الذاتي من ثلاث إلى أربع مرات سنوياً عبر الإعلان من خلال الموقع الإلكتروني لمركز تطوير المؤسسات الأهلية و البوابة الإلكترونية "مصادر" لتكون ظاهرة لكل المؤسسات الأهلية، كما يُعلن عنها دورياً من خلال الاتحادات/ الشبكات المضلّاتية.

بعد مراجعة الطلب والتأكد من استيفائه كافة المتطلبات ومن ثم الموافقة عليه من قبل مجلس المصادقة، يقوم مركز تطوير بتعيين المراجعين الأقران لإجراء عملية التحقق. في المراحل الأولى يتم ترشيح المراجعين الأقران من الشبكات والاتحادات المضلّاتية بناء على شروط معينة بينما يتم ترشيحهم من قبل المؤسسات المتقدمة في المراحل القادمة.

تكون عملية التحقق تشاركية بين المراجعين الأقران والمؤسسة، وعند الانتهاء من عملية التحقق يقوم فريق المراجعين الأقران بعرض النتائج النهائية على المؤسسة مع تبيان مواطن القوة والضعف وعرض خطة بناء القدرات المقترحة الخاصة بتطوير المؤسسة.

مع نهاية عملية التحقق يجب أن يكون لدى المراجعين الأقران النتائج النهائية للتحقق، وخطة بناء القدرات موقعة من قبل رئيس المؤسسة الأهلية أو من يفوضه. في حال عدم اتفاق المؤسسة الأهلية والمراجعين الأقران أو اعتراض المؤسسة الأهلية على النتائج، يتم الرجوع إلى نظام التحكيم لحل الخلاف الناشئ بينهم.

نظام التحكيم:

إذا ظهر خلاف بين فريق المراجعين الأقران ومؤسسة أهلية، فيما يتعلق بنتيجة التقييم/التحقق، يحق للمؤسسة تقديم طلب لحل الخلاف من قبل أعضاء مستقلين فيقوم مجلس المصادقة على أثرها بتعيين أحد أعضائه (أو تشكيل لجنة تحكيم لتقييم سبب الخلاف، وتقديم توصية لمجلس النظام. يُبنى قرار المجلس على تقرير التحكيم ويكون نهائياً، ويتم إعلام المؤسسة الأهلية كتابياً بقرار المجلس المصادقة.

يجب أن تحل كل الخلافات التي تنتج عن عملية إصدار شهادة الالتزام بمدونة السلوك أو تتعلق بها، بموجب قوانين التحكيم الخاصة بنظام المصادقة و بناء القدرات، من قبل محكم مستقل أو محكمين اثنين يتم تعيينهما. التحكيم هو البديل الوحيد للدعوى القضائية للوصول إلى حلاً نهائياً قابلاً للتنفيذ لحل النزاع، فإذا لم تقبل المؤسسة الأهلية بالنتيجة، يكون لديها خيار اللجوء إلى القوانين الفلسطينية.

المرحلة الثالثة - إصدار شهادة الالتزام بمدونة السلوك من قبل مجلس المصادقة:

بعد مراجعة تقارير المراجعين الأقران من قبل مركز تطوير المؤسسات الأهلية، يقوم مجلس المصادقة باتخاذ قراراً أثناء بالمصادقة على توصيات. ومن ثم يتم إعلام المؤسسة الأهلية بقرار المجلس حول النتائج والشهادة. ويقوم مركز تطوير المؤسسات على أثرها، وبالنيابة عن مجلس المصادقة، بإرسال كتاب تبليغ للمؤسسة بقرار المجلس الخاص بمنح شهادة الالتزام بناء على الدرجة التي حصلت عليها وفق أداة التقييم المستخدمة وذلك كما يلي:

المؤسسات الأهلية (NGOs): وهي التي يزيد معدل صرفها السنوي للسنوات الثلاث الاخيرة عن (50,000) دولار أمريكي وتستخدم أداة تقييم خاصة بها ويكون مجموع نقاطها الكلي (1000) نقطة:

- (مجموع النقاط 900-1000) تحصل على شهادة التزام بمدونة السلوك لثلاث سنوات
- (مجموع النقاط 800-899) تحصل على شهادة التزام بمدونة السلوك لمدة سنتين
- (مجموع النقاط 700-799) تحصل على شهادة التزام بمدونة السلوك لمدة سنة واحدة

ما دون ذلك لا تحصل على شهادة.

المؤسسات القاعدية (CBOs): وهي التي يقل معدل صرفها السنوي للسنوات الثلاث الاخيرة عن (50,000) دولار أمريكي وتستخدم أداة تقييم خاصة بها يكون مجموع نقاطها الكلي هو (800) نقطة:

- (مجموع النقاط 700-800) تحصل على شهادة التزام بمدونة السلوك لثلاث سنوات
- (مجموع النقاط 600-699) تحصل على شهادة التزام بمدونة السلوك لمدة سنتين
- (مجموع النقاط 500-599) تحصل على شهادة التزام بمدونة السلوك لمدة سنة واحدة

ما دون ذلك لا تحصل على شهادة.

إن تاريخ الانتهاء للشهادة ضروري؛ ذلك أن إدارة المؤسسة الأهلية وقدراتها قد تتعدل مع الوقت، وعليه فإن من المهم إعادة عملية التقييم ، لتحديد ما إذا ما كانت المؤسسة قادرة على الحفاظ على مدى امتثالها أو تحسينه. وعند انتهاء تاريخ الشهادة، يمكن للمؤسسة الأهلية أن تتقدم مجدداً بطلب للسكرتاريا للحصول على الشهادة.

3. المساعدة الفنية للالتزام بمبادئ مدونة السلوك

يتم تقديم المساعدة الفنية لتعزيز الالتزام بمبادئ مدونة السلوك (CTA) للمؤسسات الأهلية، في حال توفر تمويل لدي مركز تطوير المؤسسات الأهلية وذلك إذا أبدت المؤسسة رغبتها بتطوير أدائها والتزامها حيث أن الهدف الرئيسي من برنامج المساعدة الفنية هو مساعدة المؤسسة الأهلية للتغلب على نقاط الضعف و التي ظهرت أثناء التحقق من صحة نتائج التقييم الذاتي، ومن المفترض أن يساعد ذلك المؤسسات الأهلية لتطوير أدائها، والحصول على تقييم أفضل في مجال الالتزام بمدونة السلوك عندما يحين موعد التقييم التالي، بانقضاء المدّة المعيّنة للتقييم الحالي.